

تونس في 24 أوت 2010



من
وزير التعليم العالي والبحث العلمي
إلى السيدات والسادة

- رؤساء الجامعات،
- المدير العام للدراسات التكنولوجية
- عمداء ومديري مؤسسات التعليم العالي والبحث،

الموضوع : حول فتح مناظرة داخلية بالملفات للترقية إلى رتبة أستاذ أول بالسلك المشترك لمدرسي اللغة الإنجليزية والإعلامية بعنوان سنة 2010.

المراجع : - الأمر عدد 2015 لسنة 1998 المؤرخ في 19 أكتوبر 1998 والمتعلق بالنظام الأساسي الخاص بالسلك المشترك لمدرسي اللغة الإنجليزية والإعلامية العاملين بمؤسسات التعليم التابعة لوزارة التربية وبمؤسسات التعليم العالي والبحث التابعة لوزارة التعليم العالي، وعلى جميع النصوص التي نفحته أو تمتنه وخاصة الأمر عدد 886 لسنة 2006 المؤرخ في 23 مارس 2006،

- قرار وزير التعليم العالي والتربية المؤرخ في 11 أفريل 2000 والمتعلق بضبط كيفية تنظيم المناظرة الداخلية بالملفات للترقية إلى رتبة أستاذ أول بالسلك المشترك لمدرسي اللغة الإنجليزية والإعلامية، وعلى جميع النصوص التي نفحته أو تمتنه وخاصة القرار المؤرخ في 14 أفريل 2009،

- قرار وزير التعليم العالي والبحث العلمي المؤرخ في 22 جويلية 2010 والمتعلق بفتح مناظرة داخلية بالملفات للترقية إلى رتبة أستاذ أول بالسلك المشترك لمدرسي اللغة الإنجليزية والإعلامية بعنوان دورة سنة 2010.

تعتزم وزارة التعليم العالي والبحث العلمي تنظيم مناظرة داخلية بالملفات للترقية إلى رتبة أستاذ أول بالسلك المشترك لمدرسي اللغة الإنجليزية والإعلامية، ابتداء من يوم 30 أكتوبر 2010 والأيام الموالية، بعنوان سنة 2010.

I- شروط الترشح :
يمكن أن يترشح للمناظرة المشار إليها أعلاه:

- أساتذة السلك المشترك لمدرسي اللغة الإنجليزية والإعلامية التابعون لوزارة التعليم العالي والبحث العلمي، المترسمون برتبتهم، والمبashرون للتدریس، والمحرزون على شهادة الأستاذية أو على عناوين أو شهادات معترف بمعادلتها، والمتوفر فيهم شرط سبع (7) سنوات أقدمية على الأقل في رتبتهم في تاريخ ختم الترشحات (30 سبتمبر 2010)، والتحصلون في آخر تقد بيادغوجي على عدد بيادغوجي يساوي 12 من 20 على الأقل،

- أستاذة السلك المشترك لمدرسي اللغة الإنجليزية والإعلامية التابعون لوزارة التعليم العالي والبحث العلمي المترسمون برتبتهم، والقائمون بعمل إداري أو المكلفون بخطبة وظيفية والمحرزون على شهادة الأستاذية أو على عناوين أو شهادات معترف بمعادلتها، والمتوفر فيهم شرط سبع (7) سنوات أكademie على الأقل في رتبتهم في تاريخ ختم الترشحات (30 سبتمبر 2010)، والمتحصلون على 12 من 20 على الأقل كمعدل حسابي لآخر عدد بيداغوجي وعدد إداري وفي صورة عدم توفر عدد بيداغوجي يحسب المعدل الحسابي لآخر عدد إداري وعشرة (10) كعدد بيداغوجي.

II- المراكز المفتوحة:

حدد عدد المراكز المفتوحة بعنوان سنة 2010 بستين (60) مركزا.

III- ترتيب المترشحين:

يتم ترتيب المترشحين حسب الجدارة طبقا للمقاييس التالية:

- آخر عدد بيداغوجي مسند من عميد أو مدير مؤسسة التعليم العالي والبحث للمترشح (ضارب 1)، وفي صورة عدم توفر عدد بيداغوجي للمترشح، يحسب المعدل الحسابي لآخر عدد إداري (ضارب 1) وعشرة 10 (ضارب 2) كعدد بيداغوجي وذلك كما يلي :

$$\frac{(\text{العدد الإداري} \times 1) + (2 \times 10)}{3}$$

- الأكاديمية في الرتبة التي ينتمي إليها المترشح (نقطة بحساب كل سنة أكاديمية)،
- الأكاديمية العامة للمترشح (نقطة بحساب كل سنة أكاديمية)،
- تنفيذ الأكاديمية في التدريس بنقطة واحدة لمدة اثنين عشرة (12) سنة تدريسا ونقطة إضافية لكل أربع (4) سنوات تدريس بعد الائتني عشرة (12) سنة الأولى وذلك بالنسبة إلى المدرسين بمؤسسات التعليم العالي والبحث والمدرسين بالمؤسسات التربوية التابعة لوزارة التربية والتقويم أو الملحقين بالوكالة التونسية للتعاون الفني،
- التنفيذ بعد أقصاه خمس عشرة (15) نقطة لحاملي الشهادات العلمية ما بعد الأستاذية أو ما يعادلها وذلك كالتالي :

- شهادة دكتورا: خمس عشرة (15) نقطة،

- شهادة التعمق في البحث: خمس (5) نقاط،

- شهادة الدراسات المعمقة أو الماجستير : ثلات (3) نقاط،

- شهادة الكفاءة في البحث : نقطتان (2).

ملاحظة : لا تخول نفس الشهادات العلمية ما بعد الأستاذية أو ما يعادلها التنفيذ للأرتقاء إلا مرة واحدة، وطالما لم يتحصل المترشح على شهادة أعلى من الشهادة التي اعتمدت في تنفيذ سابق.

- التنفيذ بعد أقصاه عشر (10) نقاط للمشاركين في تأليف الكتب المدرسية والدراسات والبحوث ذات الصبغة البيداغوجية البحتة، والوسائل التعليمية الموزارية المؤشرة من قبل وزارة التعليم العالي والبحث العلمي للستين الأخيرتين السابقتين للمناظرة (2008 و2009)،

- التنفيذ بأربع (4) نقاط على أقصى تقدير بالنسبة لأستاذة السلك المشترك لمدرسي اللغة الإنجليزية والإعلامية المكلفين منذ خمس (5) سنوات على الأقل بخطبة وظيفية وذلك كالتالي :
- مدير عام أو مدير أو كاتب عام مؤسسة تعليم عال وبحث أو كاتب عام جامعة: أربع (4) نقاط،
 - كاهية مدير أو كاتب أول مؤسسة تعليم عال وبحث أو كاتب أول جامعة : ثلات (3) نقاط،
 - رئيس مصلحة أو كاتب مؤسسة تعليم عال وبحث أو كاتب جامعة : نقطتان (2).

IV- ملف الترشح وآجال التسجيل:

يتعين على الأساتذة الذين تتوفر فيهم الشروط المطلوبة والراغبين في الترشح للمناظرة المشار إليها أعلاه أن يقوموا بالتسجيل بالموقع الإلكتروني لوزارة التعليم العالي والبحث العلمي (www.mes.tn) وبسحب مطلب الترشح وتقديمه بالمؤسسات التي يرجعون إليها بالنظر في أجل أقصاه يوم 30 سبتمبر 2010 مصحوباً بالوثائق التالية :

- قائمة خدمات مؤشرة وممضاة من قبل رئيس الإدار،
- نسخة من شهادة الأستاذية أو ما يعادلها،
- نسخة من قرار التسمية في الرتبة الحالية،
- نسخ من الشهادات المتحصل عليها بعد الأستاذية أو ما يعادلها والتي تخول للمترشح حق التنفيذ،
- نسخة من تقرير آخر تقدّم بيداغوجي،
- نسخة من آخر عدد إداري،
- نسخة عند الاقتضاء من الكتب المدرسية والدراسات ذات الصبغة البيداغوجية البحثة والوسائل التعليمية الموزية المؤشرة من وزارة التعليم العالي والبحث العلمي والتي أعدها المترشح أو ساهم في إعدادها للسنتين الأخيرتين السابقتين للمناظرة (2008 و2009).

ملاحظة : يرفض كل مطلب يقدم خلافاً للصيغ المشار إليها أعلاه أو يرد بعد الآجال أو يكون غير مرفق بالوثائق المطلوبة.

فالرجاء:

- من السيدات والسادة عمداء ومديري المؤسسات توجيه مطالب المترشحين الراغبين إليهم بالنظر والمسجلين لديهم إلى رؤساء الجامعات وذلك بعد إمضائتها والتأكد من توفر الشروط والوثائق المطلوبة في أجل لا يتجاوز يوم 9 أكتوبر 2010.

- ومن السيدات والسادة رؤساء الجامعات والسيد المدير العام للدراسات التكنولوجية توجيه ملفات الترشح مجتمعة ومرفقة بقائمة اسمية في المترشحين حسب مادة التدريس إلى الإدارة العامة للتعليم العالي (إدارة الامتحانات والمناظرات الجامعية) يوم 16 أكتوبر 2010 على أقصى تقدير.

والرجاء ومن الجميع، التفضل بتوزيع هذا المنشور وتعليقه حتى يتسعى للمدرسين المعنيين الاطلاع عليه في الإبان.

تونس في :

**وزير التعليم العالي
والبحث العلمي
البشير التكاري**